

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٢

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بتعديل بعض أحكام لائحة النظام الداخلى  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛  
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ١١ بتاريخ ٢٠٠٣/١/٦ ؛  
وعلى مذكرة قطاع الرقابة والتوزيع (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى) المؤرخة  
فى ٢٠٠٣/٢/١ ؛

### قرر:

**مادة أولى -** يعين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام مكون من خمسة أعضاء للاتحاد التعاونى  
الاستهلاكى لمحافظة الشرقية ، من السادة :

(١) محمد عزت بدوى .

(٢) الأستاذ/ مازن كامل أباطة .

(٣) الأستاذ/ على مهدى شوشة .

(٤) الأستاذ/ عبد السلام سلام عبد السلام .

(٥) الأستاذ/ محمد فهمى قمورة .

**مادة ثانية -** يتولى هذا المجلس كافة الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة الاتحاد  
الواردة فى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والنظام الداخلى للاتحاد .

**مادة ثالثة -** يدعو مجلس الإدارة الجمعية العمومية للانعقاد قبل شهر من انتهاء مدته  
لانتخاب مجلس إدارة جديد طبقاً للنظام الداخلى للاتحاد .

**مادة رابعة -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور/ حسن على خضر